الحماية القانونية والقضائية للمرأة والطفل
ووضع المرأة في التشريعات القطرية والمواثيق الدولية
ورؤية دولة قطر ٢٠٣٠ للمرأة

تزامناً مع اليوم العالمي للمرأة لقد أحسنت رابطة محامو قطر على حسن اختيار **موضوع الندوة "الحماية القانونية والقضائية للمرأة والطفل"** وذلك لنشر الوعي القانوني .

ونحن بدورنا كمحامين لنا رؤيتنا ورسالتنا في التأكيد على دور المرأة ومكانتها في المجتمع القطري والتوعية بقضاياها وإبراز الحماية القانونية والقضائية لها من خلال الندوة

فالتشريعات في قطر ضمنت للمرأة حقها وأعطتها الكثير من الحقوق التي دفعت بها لمزيد من البذل والعطاء لكي تأخذ دورها في المجتمع. وأيضا كانت المرأة محل اهتمام السلطة القضائية وقد صدرت العديد من الاحكام والتي منحت بموجبها المرأة حقوقاً كثيرة وصدرت أحكام مشددة في الجرائم التي تمس العرض وتكون المرأة هي المستهدفة .

يقول الشيخ محمد الغزالي : " المرأة والرجل جناحي الإنسانية التي تطير بهما "

جاء في ديباجة ميثاق الأمم المتحدة : **"نحن شعوب العالم نؤكد على إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره وبما للرجال والنساء من حقوق متساوية "**

كما لا ينكر أحد دور المرأة في نطاق مجتمعها وأسرتها فهي تشارك في كافة مناحي الحياة الاجتماعية وأهمها هي تربية الأجيال وحظيت المرأة بحقوقها على مستوى التشريعات الوطنية والدولية – الاتفاقيات الدولية – والتي شاركت دولة قطر فيها بالانضمام والتصديق عليها .

- نصوص الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحقوق المرأة :

- الاتفاقية الخاصة بالحقوق السياسية للمرأة عام ١٩٥٢ .
- اتفاقية مقاومة التمييز في التعليم ١٩٦٦.
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ١٩٧٩ .
- اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن حماية الأمومة عام ٢٠٠٠ .

كما هو معلوم فإن المرأة أماً واختاً وبنتاً وزوجة ، وقد أولتها الشريعة الإسلامية اهتماماً كبيراً ، قال تعالى :

" يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ۚ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا "

دولة قطر تبذل جهداً كبيراً وتسعى إلى مواكبة التطورات وتهتم بحقوق الإنسان بصفة عامة وبحقوق المرأة بصفة خاصة ، مع مراعاة ألا تخالف المواثيق الدولية

الشريعة الإسلامية وكذلك الدستور ، وذلك عند التصديق والانضمام إلى الاتفاقيات الدولية ، ولن تألو جهداً في إيجاد التكامل بين الاتفاقيات الدولية والتشريعات القطرية فيما يتعلق بحقوق المرأة ومدى تطبيقها على أرض الواقع .

ويثور التساؤل : ما مدى تمكين المرأة القطرية من التمتع بكافة حقوقها سواء على مستوى الاتفاقية الدولية والتشريعات القطرية ، **فالمرأة هي محل الحق** .

- حقوق المرأة وفقا للمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ١٩٧٩ .

- حقوق المرأة وفقا للتشريعات القطرية

- رؤية دولة قطر ٢٠٣٠ ووضع المرأة

- حقوق المرأة وفقا للمواثيق الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان :

تواترت المواثيق على التأكيد على المساواة بين الرجل والمرأة في الكرامة والقيمة والحقوق والفرص والمسئوليات .

وقد تحفظت دولة قطر على بعض مواد الاتفاقيات لمخالفتها لأحكام الشريعة الإسلامية ، مثال حرمة زواج المسلمة من غير المسلم وهذا فيه صيانة الأسرة وكيانها .

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) ١٩٧٩ .

هذه الاتفاقية وضعت إطاراً عاماً لحماية المرأة ، وإيماناً من الدول بأهمية حق المرأة في التعليم لكون التعليم هو الأداة التي يتحرر بها الإنسان من الجهل وتتوسع معارفه ومداركه وحق المرأة في العمل والمساواة أمام القانون وإبرام العقود وإدارة الممتلكات وحق التقاضي مكفول للمرأة بما يوفر لها الحماية القانونية الفعالة والحصول على حقوقها .

- وقد تحفظت دولة قطر على المواد (٢ / أ) ، (٩ / ٢) ، (١٥ / ٤) (١٦ / ١ ، أ ، ج) :

- المادة (٢) :

أ - تجسيد مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة في دساتيرها الوطنية أو تشريعاتها المناسبة الأخرى، إذا لم يكن هذا المبدأ قد أدمج فيها حتى الآن، وكفالة التحقيق العملي لهذا المبدأ من خلال القانون والوسائل المناسبة الأخرى.

- المادة (٩) :

٢- تمنح الدول الأطراف المرأة حقا مساويا لحق الرجل فيما يتعلق بجنسية أطفالها.

- المادة (١٥ / ٤) :

٤- تمنح الدول الأطراف الرجل والمرأة نفس الحقوق فيما يتعلق بالقانون المتصل بحركة الأشخاص وحرية اختيار محل سكناهم وإقامتهم.

- المادة (١٦) :

١- تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في كافة الأمور المتعلقة بالزواج والعلاقات الأسرية، وبوجه خاص تضمن، على أساس تساوي الرجل والمرأة:
أ- نفس الحق في عقد الزواج.
جـ- نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه .

حقوق المرأة وفقا للتشريعات القطرية :

يعد احترام حقوق الطفل والمرأة والدفاع عنها ضمانة أساسية لدعم احترام حقوق الإنسان.وقد حرص المشرع على توفير الحماية للطفل، سواء على مستوى ضمان حقه في الحياة أو ضمان سلامته الجسدية أو تجريم إهماله أو تعرّضه لمختلف الأخطار.
أما فيما يتعلق بالحماية الجنائية للمرأة فالتشريعات تحميها كأنثى من الاغتصاب وهتك العرض. وتحميها كزوجة، من الاختطاف . وكذلك تحميها كأمّ في حال قتل وليدها دون وجود نية القتل (عنصر تخفيف) أو عند قتل الأم (عنصر تشديد)

ويعد تمكين المرأة وتعزيز حمايتها في مواجهة مختلف المخاطر مدخلاً مهماً لمعالجة إشكالات سياسية واجتماعية واقتصادية داخل المجتمع. ونفس الأمر ينطبق على حماية حقوق الطفل باعتباره عنواناً للمستقبل وأساساً لكل تنمية إنسانية مستدامة.
وهذه الحماية بمقتضيات الدستور والتشريعات والمواثيق الدولية..
مثل الاتفاقية الخاصة بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٧٩
كما أضحى الاهتمام بالمرأة ومنحها المكانة اللائقة بها داخل المجتمع، أحد أبرز المؤشرات لتقييم مستوى تقدم وتطور وكلها رهانات لا يمكن كسبها دون استحضار المرأة كشريك رئيسي في هذا الشأن.ويكتسي حقوق الطفل أهمية كبرى بالنظر باعتباره من الفئة المستضعفة وبحاجة إلى من يساندها ويتحدث عن تلك الحقوق .

ومن هذا المنطلق واعتباراً لشمولية حقوق الإنسان، فاحترام حقوق الطفل والدفاع عنه هو في أحد جوانبه ضمانة أساسية لدعم احترام حقوق الإنسان لدى أجيال المستقبل.

يتبين من الإطلاع على الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بالمرأة أنها أقرت المساواة بين الرجل والمرأة في كافة الحقوق والالتزامات وكان موقف دولة قطر من المصادقة والانضمام إلى تلك الاتفاقيات الدولية والتي ساوت بين الرجل والمرأة بأن لا يخالف أحكام الشريعة الإسلامية .

ومن خلال التشريعات القطرية فإن دولة قطر أولت اهتماماً بحقوق المرأة وسوف نتناول بعض النصوص القانونية في التشريعات القطرية الخاصة بحقوق المرأة وقبل الخوض في ذلك نود أن نشير أنه وفقا للدستور القطري فإن الاتفاقيات التي صادقت عليها دولة قطر تكون لها قوة القانون بعد التصديق عليها ونشرها في الجريدة الرسمية ، وفقا لنص المادة (٦٨) من الدستور .

١- قانون الأسرة وحقوق المرأة
٢- قانون الموارد البشرية وحقوق المرأة .

٣- قانون العمل وحقوق المرأة .
٤- قانون الإجراءات الجنائية وحقوق المرأة .

- رؤية دولة قطر ٢٠٣٠ ووضع المرأة

لقد حظيت المرأة في دولة قطر بمكانة واسعة حيث تقلدت العديد من المناصب القيادية و تمكنت من الوصول إلى وظائف مؤثرة في صنع القرار وأصبحت تشغل وزيرة وسفيرة وقاضية وعضواً بمجلس الشورى . كما أن التجربة القطرية في مجال المرأة المحامية وقد أثبتت نجاحها على مر السنوات، وهو ما يؤكد الثقة التي تحظى بها المرأة القطرية والدعم من قبل القيادة الرشيدة للدولة وبما يحقق رؤية قطر ٢٠٣٠ .

ختاماً :

دولة قطر تولي أهمية كبرى لحقوق المرأة والطفل وأن هذا الاهتمام ينعكس باتخاذ العديد من الإجراءات التشريعية والتي من شأنها تعزيز مكانة المرأة في المجتمع وتمكينها من المشاركة في الحياة العامة في كافة المجالات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية والثقافية.

كما تولي سمو الشيخة موزا بنت ناصر اهتمامها بالمرأة القطرية و إبراز دورها وتحفيزها للنهوض بالمجتمع ولكي تتمكن من الوصول إلى المناصب القيادية .

إن المرأة في دولة قطر حظيت بمكانة واسعة حيث تقلدت العديد من المناصب القيادية وفي عدة مجالات وهو ما يؤكد الثقة التي تحظى بها المرأة القطرية والدعم من قبل القيادة الرشيدة للدولة .

- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ١٩٧٩ .

https://www.almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=1463&language=ar

---

- مرسوم رقم (٢٨) لسنة ٢٠٠٩ بالموافقة على انضمام دولة قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٧٩

https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=4191&language=ar

- اتفاقية حقوق الطفل

https://www.almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=1444&language=ar

---

- مرسوم رقم (٣٥) لسنة ٢٠١٠ بتعديل بعض أحكام المرسوم رقم (٥٤) لسنة ١٩٩٥ بالموافقة على انضمام دولة قطر إلى اتفاقية حقوق الطفل
https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=4202&language=ar

- العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
https://www.almeezan.qa/AgreementsPage.aspx?id=2325&language=ar

---

- مرسوم رقم (٤٠) لسنة ٢٠١٨ بالموافقة على انضمام دولة قطر إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية
https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=7750&language=ar

- قانون رقم (١) لسنة ١٩٩٤ بشأن الأحداث
تعريف الحدث: كل ذكر أو أنثى أتم السابعة من عمره ولم يبلغ السادسة عشرة من العمر وقت ارتكاب الجريمة أو عند وجوده في إحدى حالات التعرض للانحراف

https://www.almeezan.qa/LawPage.aspx?id=167&language=ar

المحامي / علي عيسى الخليفي
محام تمييز